



جامعة الأزهر
كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
كلية معتمدة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد



مقدار الوقوف على القبر لسؤال التثبيت للميت بعد الدفن

دراسة عقديّة

إعداد

د. راجح بن عبد العزيز بن راجح الراجح

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة المساعد بقسم أصول الدين
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الملك فيصل في
الأحساء - المملكة العربية السعودية

مجلة كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية العدد الثالث والأربعون، لعام ١٤٤٥هـ - يونيو

٢٠٢٤م والمودعة بدار الكتب تحت رقم ٢٠٢٤/٦١٥٧ والترقيم الدولي الطباعي I.S.S.N

The Online ISSN ٢٩٧٤-٤٦٧٩ و ٢٩٧٤-٤٦٦٠

مقدار الوقوف على القبر لسؤال التثبيت للميت بعد الدفن

دراسة عقديّة

راجح بن عبد العزيز بن راجح الراجح

قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الملك فيصل في الأحساء - المملكة العربية السعودية

ملخص البحث:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فإن البحث يركز على إبراز مسألة مقدار الوقوف على القبر لسؤال التثبيت للميت بعد الدفن من خلال الحديث والأثر الواردين فيها، وابتدأ ببيان حجية قول الصحابي؛ إذا لم يخالفه أحد من الصحابة، وكان مما لا مجال للاجتهاد فيه؛ لأنه في حكم المرفوع، وثنى بعد ذلك ببيان أن الواجب الشرعي على المسلم تجاه الأمور الغيبية هو التسليم لها؛ إذ لا سبيل إلى العلم بها إلا بالقرآن وصحيح السنة، ثم عرض للقولين الواردين في المسألة، وناقش أدلة القول المرجوح - في أنه لا يسن إطالة القيام على القبر لسؤال التثبيت - وقرر القول الراجح - في مشروعية الوقوف على القبر لسؤال التثبيت للميت بعد دفنه قدر نحر جزور وتقسيم لحمه، وذلك نحو أربعين دقيقة - قد تزيد عليها أو تقل عنها نحو عشرين دقيقة - وساق الأدلة عليه من السنة النبوية، وعضد ذلك بذكر الأوجه المستتبطة من النصوص الشرعية وغيرها في الدلالة على قوة هذا القول وصوابه، ويؤكد البحث على أن هذه المسألة من مسائل الاعتقاد؛ فالحديث الوارد فيها تتجلى فيه الإيمان بالأصول الستة، كما أن العمل بذلك يفتقر إلى دليل صحيح، فإن ورد الدليل به وإلا كان بدعة، وقد ثبت بالأثر الوارد عن الصحابي وغيره من الأدلة، والله الحمد والمنة.

Research Summary:

The research focuses on highlighting the issue of the duration of standing at the grave to seek affirmation for the deceased after burial. It begins by elucidating the validity of the Companion's statement, which none of the other Companions contradicted, making it non-negotiable due to its status as a transmitted judgment. Subsequently, it explains that the Muslim's religious duty concerning unseen matters is submission, as knowledge of such matters is only attainable through the Quran and authentic Sunnah. The research then presents two opinions on the matter, discussing the evidence supporting the prevailing view that prolonged standing at the grave for affirmation is not recommended. It concludes by affirming the predominant opinion, asserting the legitimacy of standing at the grave for affirmation after burial for approximately forty minutes. The research supports this stance with Prophetic traditions, deriving strength from textual and legal references. Emphasizing that this issue pertains to matters of belief, the research highlights that adherence to this practice without valid evidence is an innovation. The findings are corroborated by authentic narrations from Companions and other sources, for which we praise and thank Allah.

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:
فقد كتب الله - (رَجَلًا) - على العباد الانتقال من هذه الدار - الدنيا - إلى دار القرار - الآخرة، وجعل بينهما برزخاً، أوله الموت وآخره البعث، يعيش فيه العبد حياة النعيم أو العذاب، يستوحش أوله، ويخاف فنتته، فيرغب إلى من يؤنسه ويثبته حتى يحسن الجواب، ويفوز بالثواب، فيتشرف آخره، ويتعجل نهايته؛ ليحظى بالجنان، وجوار الرحمن، ومرافقة الأنبياء والأهل والصحب والخلان، فيا مَنْ لا إله إلا سواك فندعوه، ولا رب لنا غيرك فنجوه ثبتنا عند السؤال، وهيئ لنا من يؤنسنا عند مراجعة رسلك الكرام، فقد كان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِذَا فَرَعَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ ، واسألوا له بالتَّثْبِيتِ ، فَإِنَّهُ الْآنَ يسألُ»^(١)، ففي الحديث مشروعية الاستغفار للميت وسؤال التثبيت له، ولكن كم مدته؟! هذا ما دفعني لتحرير هذه المسألة؛ وذلك لأسباب، منها:
١- ما حصل بيني وبين أحد المشايخ الفضلاء^(٢)، حيث أنكر عليّ الوقوف على القبر لسؤال التثبيت والاستغفار للميت أكثر من مقدار تكرار الاستغفار

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٣٢٢١) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم (٣٢٢١).

(٢) فضيلة الشيخ أحمد بن عبدالله السلمي - حفظه الله ورعاه - أبو عبدالمك، من أهالي مدينة الأحساء، وإمام وخطيب جامع الإمام محمد بن عبد الوهاب في الصالحية، المولود عام ١٣٧٩هـ، عمل في القضاء في مقبل حياته العملية، ثم طلب الإعفاء مبكراً، فانتقل منه للعمل في كتابة العدل حتى تقاعد منه في سن الستين من عمره، له كتب ورسائل في الوعظ والفقهاء والاعتقاد وغيرها.

- والتثبيت ثلاثاً ثلاثاً - حيث تقول: اللهم اغفر له، اللهم اغفر له، اللهم اغفر له، اللهم اغفر له، اللهم ثبته، اللهم ثبته، اللهم ثبته -
- ٢- أن هذا القول هو قول لبعض علمائنا الأجلّاء، ومشايخنا الكرام^(١)، ممن لهم مكانة في نفوسنا للتأسي بهم، والاستئناس باجتهداتهم.
- ٣- وأيضاً حاجة عامة للمسلمين لفقّه هذه المسألة لتعرضهم لها، بل وكثرة تكررها في حياتهم.
- ولم أجد مَنْ تعرض لهذه المسألة بمؤلف مستقل، ولا بدراسة وتحقيق للأقوال فيها، سوى ما جاء عن شرّاح الحديث الوارد فيها، أو فتوى للجواب عنها؛ ولذا عزمت الأمر بجمع شتاتها، وتحقيق القول فيها.
- وقد تكوّنت الخطة التي سرت عليها على مقدمة وثلاثة مطالب وخاتمة وفهارس.
- المقدمة وقد تضمنت أهمية الموضوع وأسباب اختياره والهدف منه والخطة التي سرت عليها والمنهج الذي انتهجته في كتابة البحث.
- وأما المطلب الأول: فقد جعلته في حجية قول الصحابي - (ﷺ) - .
- وأما المطلب الثاني: فخصصته للكلام عن الغيب وموقف المسلم منه.
- وأما المطلب الثالث: فهو في مدة الوقوف على القبر لسؤال التثبيت للميت وتحريّر القول فيها.
- ثم جاءت الخاتمة مشتملة على أهم نتائج البحث.

(١) كالعلامة ابن عثيمين - (رحمته الله) تعالى --

- وبعدها الفهارس، واقتصر على فهرسين منها، هما: فهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

ومن أبرز معالم منهجي للكتابة في هذا البحث:

١- الأخذ بالمنهج الاستقرائي في تتبع الأقوال الواردة في تقدير الوقوف على القبر لسؤال التثبيت للميت.

٢- عرض تلك الأقوال ومناقشتها وترجيح القول الأقرب منها الموافق للنصوص الشرعية والقواعد العامة.

٣- عزوت الآيات إلى سورها.

٤- خرجت الأحاديث، فما كان في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وما كان في غيرهما ذكرت ما وقفت عليه من كلام أهل العلم في هذا الحديث تصحيحاً وتضعيفاً.

٥ - اقتصر في التخرّيج بذكر المُخَرَّج - المُسْنَد - ورقم الحديث إلا عند الإحالة على جملة أحاديث الباب، فأذكر في التخرّيج الكتاب والباب.

٦- لم أترجم للأعلام طلباً للاختصار، ولسهولة الوصول إلى ترجمتهم بالتقنية الحديثة.

٧ - تركت - الكتابة خطأ لا لهجاً باللسان - الترحم والدعاء للعلماء الذين نقلت عنهم - وخاصة - ممن خالفتهم في المسألة، ليظهر للقارئ التجرد للحق والاجتهاد في إصابته والتمسك به ولو خالف من لهم قَدراً في قلوبنا وأثراً في حياتنا، فالحق أحق أن يتبع.

٨- أثبت اسم المرجع فقط عند التوثيق، وأذكره بجميع بياناته - في فهرس الموضوعات.

٩- شرحت الألفاظ والمصطلحات الغريبة.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

- ١- جمع أقوال العلماء في هذه المسألة العقدية الهامة - والتي يحتاج إليها عموم المسلمين فضلاً عن علمائهم - في موضع واحد.
 - ٢- معرفة القول الراجح - حسب ما تم تقريره في البحث - وهو الوقوف على القبر للاستغفار وسؤال التثبيت للميت بعد الدفن قدر ما يُنحر جزوراً ويُسَم.
 - ٣- العلم بالمسألة وفقهها؛ لعدم الإنكار - أو تبيدع - مَنْ يعمل بالقول الراجح، وأقل أحواله أنه مما يسعه الخلاف.
- أسأل الله (ﷻ) أن يُفهِمنا في الدين، ويُوَفِّقنا للتمسك بسنة سيّد المرسلين، وسبيل صحبه الكريم، والحمد لله رب العالمين، وصلى اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المطلب الأول: حجية قول الصحابي - (رضي الله عنه) -

الصحابي لغة: مأخوذة من الصحبة، بمعنى المرافقة والمعاشرة، تقول: صحبت زيداً، أي رافقته وعاشرته، فهي: مطلق المقارنة والملازمة بين شيئين، سواء طالّت المدة أو قصرت. (١)

والصحابي اصطلاحاً: ((من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام ولو تخللت ردة)) (٢)

وقد تضافرت نصوص الكتاب والسنة والعقل والحس في الثناء على الصحابة الكرام (رضي الله عنهم)، والتزكية لهم، فهم أفضل هذه الأمة بعد رسولها ﷺ إيماناً وعلماً وخلقاً وعملاً، فهذه سيرهم شاهدة على ذلك، وقد قيل: عن المرء لا تسأل وسلّ عن قرينه ... فكلُّ قرينٍ بالمقارنِ مُقتدٍ (٣)، ولا شك أنه لا يكون الدين قويمًا، والمنهج سليماً إلا إذا كان عليه أصحاب الرسول ﷺ، فهم نقلة الشريعة، والبادلون في سبيلها الغالي والنفيس؛ ولذلك جاءت النصوص الشرعية والآثار السلفية مقررة صحة إيمانهم، وعلو منزلتهم، وسلامة منهجهم ... ومن ذلك (٤): قوله تعالى:

(١) انظر/مقاييس اللغة (٣/ ٣٣٥)، ولسان العرب (١/ ٥١٩).

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١١١)، وانظر/ اختصار علوم الحديث (ص: ١٧٩).

(٣) البيت للشاعر الجاهلي عدي بن زيد العبادي، ضمن: عوارض التركيب في مجمهرة عدي بن زيد العبادي (ص: ١٧).

(٤) انظر/ صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب أصحاب النبي ﷺ (رقم ٦٢)، وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة (رضي الله عنهم) (رقم ٤٤)، وغيرها من كتب السنن والمسانيد - وهي كثيرة - وانظر/ عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام (رضي الله عنهم) للدكتور ناصر بن علي (١/ ٥٥ - ١١٢) فقد جمع جملة من الآيات والأحاديث والآثار مع التعليق عليها.

﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقوله: ﴿وَأَعْمُوا أَنْ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧]، ومن السنة قوله ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ»^(١)، وقوله ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»^(٢)، والنصوص في ذلك كثيرة جداً سواء في جملة الصحابة الكرام أو طائفة منهم أو أفراد من بينهم؛ ولذلك جاءت أقوال السلف - من الصحابة ومن بعدهم - في تقرير ذلك والتأكيد عليه، فهذا عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) يقول: "من كان مستنئاً فليستن بمن قد مات أولئك أصحاب محمد ﷺ كانوا خير هذه الأمة أبرها قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ، ونقل دينه فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم فهم أصحاب محمد ﷺ وكانوا على الهدى المستقيم" (٣)، ويقول عبد الله بن مسعود ﷺ: "إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ فوجد قلوب

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٦٥٠)، ومسلم في صحيحه برقم (٢٥٣٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٦٧٣)، ومسلم في صحيحه برقم (٢٥٤٠).

(٣) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في الحلية (٣٠٥/١)، والأثر صحيح، انظر/ الكواكب النيرات بتخريج وشرح أثر من كان منكم مستنئاً فليستن بمن قد مات للدكتور خالد بن قاسم الراددي.

أصحابه خير قلوب العباد فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه فما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئاً فهو عند الله سيء" (١)، ويترجم الإمام الطحاوي هذه المنزلة لهم بقوله: "ونحب أصحاب رسول الله ﷺ ولا نفرط في حب أحد منهم ولا نتبرأ من أحد منهم ونبغض من يبغضهم وبغير الخير ينكرهم ولا نذكرهم إلا بخير وحبهم دين وإيمان وإحسان وبغضهم كفر ونفاق وطغيان" (٢). وهكذا يتوافق العقل على ما دلت عليه هذه النصوص من صحة إيمان الصحابة وعدالتهم وشرف مكانتهم وعلو قدرهم؛ إذ هم نقلة الشريعة، والطعن فيهم طعن فيها وإسقاط لها، كما أن الطعن فيهم طعن في أخلاق الرسول ﷺ وإيمانه؛ حيث أذن لهم في صحبته وملازمة مجالسه ونصرة دينه بل والثناء عليهم، والتحذير من سبهم أو النيل منهم والخوض في أعراضهم، كما أن الطعن فيهم طعن في علم الله وحكمته وقدرته؛ إذ كيف يختار الله ﷻ لنبيه ﷺ من ليس على خلقه ودينه!!! وإذا تأملنا فيما نقرأ أو نسمع عن حياة الصحابة (رضي الله عنهم) وأقوالهم وأفعالهم شهد الحس بعدالتهم وأمانتهم وصدق محبتهم لله ولرسوله ولدينه، فهم خير هذه الأمة - والأمم السابقة - وصفوتها وأعظمها منزلةً وقدرًا وشرفاً بعد رسولنا محمد ﷺ - والرسل والأنبياء من قبله -

فإذا كان الصحب الكرام بهذه المنزلة النبيلة والمكانة الشريفة، فما مدى حجة أقوالهم ودلالة آرائهم في الشريعة الإسلامية سواء في حث على سنة أو تحذير من

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٨٤/٦) برقم (٣٦٠٠)، وحسن إسناده المحققون (٨٤/٦).

(٢) العقيدة الطحاوية بتعليق الألباني (٨١).

بدعة أو توضيح حكم ونحو ذلك^(١) والبحث في هذا يطول ولكن سأوجز القول بما له صلة في بحثنا، وهو: حجية قول الصحابي، والمراد بقوله: هو ما ثبت عنه من قول أو فعل أو رأي أو فتوى في أمور الدين مما لم تكن فيه مخالفة صريحة لدليل شرعي^(٢).

وله حالات: فقد يكون قوله مشتهراً وواقعه سائر الصحابة فيكون إجماعاً، وقد يكون قوله مشتهراً وخالفه سائر الصحابة فتكون الحجة لمن كان معه الدليل - لا في قول الصحابي - وقد يكون القول غير مشتهر أو لا يعلم هل اشتهر أو لا؟ ففيه نزاع بين العلماء، والراجح أنه حجة، وهذا ما عليه العلماء المحققون من العلماء السابقين والأئمة المتبوعين وعامة أصحابهم^(٣).

قال ابن القيم: ((لم يزل أهل العلم في كل عصر ومصر يحتجون بما هذا سبيله من فتاوى الصحابة وأقوالهم، ولا ينكره منكر منهم، وتصانيف العلماء شاهدة بذلك، ومناظراتهم ناطقة به))^(٤).

بل نجد العلماء متفقين على أن قول الصحابي حجة فيما لا يدرك بالاجتهاد والعقل؛ لأنه لا يتصور أن يقول الصحابي في مثل هذه الأحوال بمجرد عقله أو اجتهاده بل الظن به أن يكون قوله مستنداً إلى دليل شرعي، وإن لم نقف عليه^(٥).

(١) انظر: إعلام الموقعين لابن القيم (٤/ ١١٨ - ١٥٣)، وإجمال الإصابة في أقوال الصحابة للعلائي الشافعي (٢٠ - ٤٦)، وحجية قول الصحابي عند السلف للدكتور ترحيب بن ربيعان بن هادي الدوسري ضمن مجلة أم القرى العدد ٢٢.

(٢) انظر: حجية قول الصحابي عند السلف (٣٩٢).

(٣) انظر: إعلام الموقعين (٤/ ٩١)، وحجية قول الصحابي عند السلف (٣٩٣).

(٤) إعلام الموقعين (٤/ ١١٦).

(٥) انظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي للدكتور محمد مصطفى الزحيلي (١/ ٢٧١ - ٢٧٢).

والأدلة على حجية قول الصحابي - من القرآن والسنة وصریح المعقول والآثار عن السلف والأئمة الأعلام - كثيرة (١) وقد سبق الإشارة إلى بعضها في بداية هذا المطلب.

وبهذا يتبين لنا أن قول الصحابي له وجاهته وقوته في بيان الحكم الشرعي سواء بتفسيره أو تخصيصه أو نحو ذلك لا سيما إذا كان له تعلق بالغيب، إذ الغيب لا سبيل إليه إلا بالكتاب والسنة، وهذا ما سأوضحه في المطلب التالي.



(١) انظر: إعلام الموقعين (٤ / ٩٤ — ١١٧)، وحجیة قول الصحابي عند السلف (٤٠٠).

المطلب الثاني: الغيب وموقف المسلم منه.

والغيب في اللغة: يدور حول المواراة والاختفاء والاستتار، ومنه قولك: غيبتُ الشيء أي واريته وسترته وأخفيته، وسميت الغاية بذلك لمواراتها من فيها بكثرة أشجارها، ويقال للمسافر غائب لاستتاره ومواراته لبلده، كما يقال غربت الشمس أي توارت واختفت عن الأنظار (١)، فالغيب هو اختصاص أحد بعلم شيء دون غيره.

والغيب في الاصطلاح: هو ما اختص الله بعلمه دون خلقه إلا من ارتضى من رسول فيطلععه على شيء منه - وهذا يدل على أنه لا سبيل لمعرفة شيء من الغيب إلا عن طريق القرآن والسنة - قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥]، وقال: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [٢٦] إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يُسَلِّكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾ [الجن: ٢٦ - ٢٧].

فعلم الغيب من خصائص الرب ﷻ وليس إلى أحد من خلقه، لا ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا ولي صالح ولا شيطان مارد، بل من ادعى ذلك من السحرة والكهان وغيرهم فقد كفر، واستحق العذاب الأكبر (٢).

وعلم الغيب هو أساس الإيمان وأصله، فلا إيمان صحيح لمن لم يؤمن بالغيب ويصدق به؛ إذ أركان الإيمان الستة تنبني عليه وترتكز إليه (٣).

(١) انظر: المصباح المنير (٤٥٧)، وتاج العروس (٣/ ٤٩٧ - ٤٩٩).

(٢) انظر: أشراف الساعة للغفيلي (١٧).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٣/ ٢٣٢)، وأشراف الساعة للغفيلي (١٧).

وعلم الغيب به يتميز الإنسان عن الحيوان، ويتميز به أهل الكرامة والاستقامة والإيمان من أهل الهوان والكفر والطغيان^(١).

فالإيمان بالغيب واجب^(٢)؛ إذ ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، كما أن النصوص الشرعية جاءت دالة على ذلك، حيث بدأ الله تعالى وصف المؤمنين المتقين المفلحين بصفة الإيمان بالغيب، فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ٣﴾ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَيَأْتِرُونَ ٤﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ٥﴾ [سورة البقرة: ١-٥].

وعن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: ذكروا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وإيمانهم، فقال عبد الله: إن أمر محمد صلى الله عليه وسلم كان بيناً لمن رآه، والذي لا إله غيره، ما آمن مؤمن أفضل من إيمان بغيب، ثم قرأ: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾^(٣).

ومن خلال هذا يظهر لنا موقف المسلم من الغيب، والذي يمكن أن أجمله في النفاط التالية^(٤):

(١) انظر: تفسير السعدي (٤٠)، وأركان الإيمان للشحود (١٠).

(٢) انظر: الإيمان بالجن بين الحقيقة والتهويل للشحود (٦).

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه برقم (١٨٠) قال المحقق: سنده رجاله ثقات، إلا أن فيه الأعمش ... مدلس، ولم يصرح بالسماع هنا، والحديث صححه بعض العلماء... فأقل أحواله أنه حسن لغیره، وأخرجه الحاكم في مستدرکه برقم (٣٠٣٣) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».

(٤) انظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٣/ ١٨٥)، والصواعق المرسلّة في الرد على الجهمية والمعطلة (٣/ ٨٢٩ رابع)، وشرح لامية ابن تيمية (١٣/٢).

أولاً: وجوب الإيمان بالغيب؛ وذلك بالتصديق به والاستسلام له والانقياد إليه، وإفراد الله تعالى العلم به وحده لا شريك له فيه من أحد من خلقه. ثانياً: التبري من ادعاء علم الغيب للنفس - فضلاً عن الغير - والابتعاد والتحذير ممن يدعيه من الكهنة والمشعوذين وأضرابهم.

ثالثاً: لا طريق لمعرفة الغيب إلا الكتاب وصحيح السنة، ولا سبيل إليه بغيرهما. رابعاً: ليس للعقل سبيل لمعرفة الغيب؛ لأن العقل لا يصل إلى العلم إلا بمشاهدة الشيء أو بمشاهدة شبيهه ومثله أو بالخبر الصادق عنه، فإذا لم تحصل للعقل هذه الطرق إلا الخبر الصادق العام حار في الغيب الذي جاءت به النصوص ولم يحيلها، وإذا انتفت جميعها عجز عن العلم وأوكله إلى عالمه - وهو الله ﷻ - قال ابن القيم في نونيته^(١):

والنقل جاء بما يحار العقل فيه لا بأحوال الميّن البطلان

خامساً: كذلك ليس للاجتهاد طريق لمعرفة الغيوب؛ إذ الاجتهاد يفقر إنما يفقر إليه العقل من الطرق التي يحصل بها العلم - من مشاهدة الشيء أو مثيله أو الخبر الصادق عنه - فإذا انتفت هذه الطرق فلا سبيل للاجتهاد حينئذ. وبهذا يتضح لنا أن الموقف الصحيح للمسلم تجاه الغيب - خاصة فيما لا مجال للاجتهاد والعقل فيه - هو التوقيف على نصوص الكتاب والسنة والتمسك بهما والاهتداء بهديهما والاكتفاء بحكمهما، وعدم مجاوزتهما أو الاعراض عنهما والانحراف عن سبيلهما.

وبعد أن تقرر هذا - وما قبله من حجية قول الصحابي - سيتبين لنا الصلة الوثيقة بينها وبين مسألتنا التي هي صلب وخالصة بحثنا - كما سيأتي في المطالب التالي.

(١) متن القصيدة النونية - الكافية الشافية - (٢٤٧).

المطلب الثالث: مدة الوقوف على القبر لسؤال التثبيت للميت وتحرير القول فيها.

قبل الشروع في بيان المدة، يستحسن أن نقف على نص الحديث للعلم بألفاظه ومنزلته ومعناه.

نص الحديث: عن عثمان رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت - وفي لفظ: وقف عليه - فقال: «استغفروا لأخيكم وسلوا - وفي لفظ: واسألوا - له التثبيت فإنه الآن يسأل»^(١).

والمتأمل في الحديث: يجد أنه يتضمن الدلالة على أصول الإيمان الستة تصريحاً أو تلميحاً، فقد دل على الإيمان بالله تعالى وذلك بالاستغفار للميت وطلب الثبات له من الله تعالى، وكذلك ما جاء مُبَيَّنّاً لما أبهم من السؤال، ومنه السؤال عن الرب (عز وجل)، وأيضاً دلالة الحديث على الأصول الأخرى - الخمسة كما سيقرر - تدل على الإيمان بالله تعالى؛ إذ لا تقوم ولا تصح إلا به، ودل الحديث على الإيمان بالرسول - (عليه الصلاة والسلام) - بإخبار النبي صلى الله عليه وسلم عن الغيب مما أطلعه الله عليه، وبما جاء مُبَيَّنّاً لما أبهم من السؤال - ومنه السؤال عن رسولنا صلى الله عليه وسلم - وكذلك ما يتعلق بهذا الحديث من الأحكام فهي دالة على رسالته في أنه يجب الإيمان بكل ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، كما أن المرسل - وهو الله - قد امتن علينا بالمرسل - وهو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم - ليلبغنا رسالة ربه (عز وجل)، ودل الحديث على الإيمان بالكتب على أن المرسل والمرسل بينهما رسالة - وهي

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٣٢٢١)، والحاكم في مستدركه برقم (١٣٧٢) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الإسناد، ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي بإسناده في إثبات عذاب القبر برقم (٢١١، ٢١٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٩٤٥ - ٤٦٨).

الكتاب والشريعة - التي يجب على المرسل تبليغها إلى من أرسل إليهم، وأيضاً دل على ذلك بما جاء مُبيناً لما أبهم من السؤال - ومنه السؤال عن الدين - الذي اشتمل عليه الكتاب المنزل من عند الله تعالى على رسوله ﷺ، ودل الحديث على الإيمان بالملائكة الكرام بما جاء مُبيناً لما أبهم عن السائل - وهم من الملائكة المطهرين - ومنهم الوسيط في تبليغ الوحي للرسول - (ﷺ) -، ودل الحديث على الإيمان باليوم الآخر في أن القبر هو أول منازل - فهو روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النيران - ودل الحديث على الإيمان بالقدر بتوجيه المؤمن تجاه المصائب - ومنها مصيبة الموت - بأن يتحلى بالرضى بقضاء الله وقدره، فيصبر على المصيبة، ويلجأ إلى الله تعالى بالدعاء والتضرع والاستغفار والرجاء لا الجزع والتضجر واليأس والقنوط.

فالحديث منزلته عظيمة، ودرجته رفيعة، ودلالاته شريفة لمن تأمله ووقف على أحكامه وأسراره - وهكذا كثير من نصوص الشريعة التي نعجز عن الإحاطة بحكمها وأسرارها - لأنه من لندن عليم خبير لطيف حكيم، قال تعالى: ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥].

والمعنى الإجمالي للحديث^(١): أنه حث وإرشاد من النبي ﷺ لمن حضر من المسلمين جنازة مسلم أن يقف قريباً عند القبر ويدعو للميت بعد الفراغ من دفنه بأن يستر الله ذنبه ويمحو خطيئته ويتجاوز عنه - وعليه ورد قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ

(١) انظر: شرح سنن أبي داود للعيني (٦/ ١٧٩)، والتيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ٢٥٤)، وسبل السلام (١/ ٥٠٠).

﴿الحشر: ١٠﴾ - ويدعو الله تعالى له بالثبات عند السؤال - وقد بيّنت النصوص من السائل - وهما الملكان الموكلان بفتنة القبر - والأسئلة - التي يُسأل عنها عن ربه ودينه ونبيه - كما في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «العبد إذا وضع في قبره، وتولي وذهب أصحابه حتى إنه لسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان، فأقعداه، فيقولان له» الحديث^(١)، وعن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «في قول الله تعالى: ﴿يَثْبُتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] قال: في القبر إذا قيل له: من ربك، وما دينك، ومن نبيك»^(٢).

وفي الحديث - أيضاً - إبهام لصيغة الاستغفار وسؤال التثبيت، وطريقة الدعاء، وكيفية الوقوف عند القبر، وبأي صيغة استغفرت أو سألت التثبيت للميت، أو رفعت اليدين حال الدعاء أو لم ترفع أو استقبلت القبلة أو لم تستقبلها في دعائك، وسواء دعوت قائماً أو جالساً فالأمر فيها واسع، جاءت النصوص الشرعية - من القرآن أو السنة - مُبَيَّنَّة لها، مما يجب الوقوف عندها وعدم تجاوزها؛ لأن في تجاوزها الوقوع في البدعة^(٣) - وأبهم في الحديث - كذلك، وهو غاية بحثنا - مقدار الوقوف عند القبر للاستغفار للميت وطلب الثبات له إلا أنه لم يأت في بيانه نص مباشر من كتاب أو حديث، وعليه وقع الخلاف فيه، ولربما أنكر على مَنْ أطال القيام عند القبر لسؤال التثبيت للميت، علماً أنه ورد عن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٣٣٨، ١٣٧٤)، ومسلم في صحيحه برقم (٢٨٧٠).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٣١٢٠) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/٢٥٤)، ومجموع فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى (٢/٥٣٥)، (١٦/٩، ١٧، ١١١) والمجموعة الثانية (٧/٣٣٨، ٣٧٨)، ومجموع فتاوى ابن باز (١٣/٣٣٧ - ٣٤٠)، ومجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٧/١٧١، ٣٦٨، ٤٤٨).

صحابي من صحابة رسول ﷺ - فمن هذا الصحابي الجليل؟ وما الأثر الوارد عنه؟ وما مدى الاحتجاج بأثره؟ هذا ما سنعرفه في الفقرة التالية:

ترجمة للصحابي الجليل عمرو بن العاص ^(١):

أبو عبد الله، ويقال: أبو محمد، عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي، أسلم سنة ثمان من الهجرة، وقد بعثه رسول ﷺ أميراً على سرية إلى ذات السلاسل، وفيهم من المهاجرين الأولين أبو بكر وعمر وأبو عبيدة M، ثم استعمله رسول ﷺ على عُمان، فلم يزل عليها حتى قبض رسول ﷺ وعمل لعمر بن الخطاب ﷺ على فلسطين والأردن ثم وجهه إلى مصر فافتتحها واستمر بها أميراً حتى لأربع سنوات من خلافة عثمان بن عفان ﷺ ثم عزله، فانصرف إلى فلسطين وأقام فيها حتى مقتل عثمان ﷺ فسار إلى معاوية بن أبي سفيان ﷺ وشهد صفين معه، ثم ولاه معاوية ﷺ مصر أميراً عليها إلى أن مات فيها سنة ثلاث وأربعين من الهجرة، وله من العمر نحو تسعين سنة.

وقد كان ﷺ من فرسان العرب وأبطالهم، وشاعراً حسن الشعر، وكان ذا رأي وعقل ودهاء، ومع ذلك أخذ عليه أمور - كما كان منه بصفين وفي التحكيم - وهو فيها مجتهد معذور، وكان أدعج ^(٢) أبلج ^(٣) قصير القامة يخضب بالسواد،

(١) انظر في ترجمته: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/ ١١٨٤)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٤/ ٢٣٢)، وسير أعلام النبلاء (٣/ ٥٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٥٣٧).

(٢) الدَّعَجُ والدُّعَجَةُ: السَّوَادُ فِي الْعَيْنِ وَغَيْرِهَا، وَقِيلَ: شَدَّةُ سَوَادِ الْعَيْنِ فِي شَدَّةِ بَيَاضِهَا، وَالْمَعْنَى: شَدَّةُ سَوَادِ عَيْنِهِ فِي شَدَّةِ بَيَاضِهَا. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١١٩).

(٣) بَلَجٌ وَأَبْلَجٌ أَي أَشْرَقَ وَأَسْفَرَ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ مُشْرِقُ الْوَجْهِ مُسْفَرِهِ. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٥١).

ومن مناقبه ﷺ قول النبي ﷺ فيه: «أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص»^(١)، وقال: «ابنا العاص مؤمنان: عمرو وهشام»^(٢)، وعن عمرو بن العاص ﷺ قال: بعث إليّ رسول ﷺ فقال: «خذ عليك ثيابك وسلاحك، ثم اتنتي» فأتيته وهو يتوضأ، فصعد في النظر ثم طأطأه، فقال: «إني أريد أن أبعثك على جيش فيسلمك الله ويغنمك، وأزعب^(٣) لك من المال زعبة صالحة» فقلت: يا رسول الله، ما أسلمت من أجل المال، ولكنني أسلمت رغبة في الإسلام، وأن أكون مع رسول ﷺ فقال: «يا عمرو، نعمًا بالمال الصّالح للرجل الصّالح»^(٤)، وعنه ﷺ قال: كان فرع بالمدينة، فأتيت على سالم مولى أبي حذيفة، وهو محتب^(٥) بحمائل^(٦) سيفه،

(١) أخرجه أحمد في مسنده برقم (١٧٤١٣)، وقال المحقق: حديث محتمل للتحسين، وأخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٨٤٤)، وقال: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة عن مشرح، وليس إسناده بالقوي، وأورده الذهبي في السير (٦٤/٣)، وقال المحقق: إسناده حسن، والمقرئ هو عبد الله بن يزيد المخزومي المدني، وروايته عن ابن لهيعة قبل احتراق كتبه.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده برقم (٨٠٤٢)، وقال المحقق: إسناده حسن.

(٣) الزَّعْبُ هو الدَّفْعُ والقَسْمُ بكثرة، والمعنى: أعطيك دُفعةً من المال. انظر / النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٣٠٢).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده برقم (١٧٧٦٣)، وقال المحقق: إسناده صحيح على شرط مسلم، وحسن إسناده ابن حجر في الإصابة (٤/٥٤٠).

(٥) الاحْتِبَاءُ من حَبَا وهو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره، ويشده عليها، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/٣٣٥).

(٦) الحَمَائِل جمع واحد حَمِيلَة وهي ما يقلد به السيف ويعلق، ومعنى محتب بحمائل سيفه: أي شد رجليه إلى بطنه مع ظهره بالحمائل. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/٤٤٢).

فأخذت سيفاً فاحتبيت بحمائله، فقال رسول ﷺ: «يا أيها الناس ألا كان مفزعكم إلى الله، وإلى رسوله؟» ثم قال: «ألا فعلتم كما فعل هذان الرجلان المؤمنان»^(١).
 هذه الأحاديث تدل على تزكية النبي ﷺ لشخص عمرو بن العاص رضي الله عنه في إيمانه وصلاحه؛ مما يدل على صدقه وحرصه على متابعة الرسول ﷺ ومحبته له والتمسك بهديه وسنته، وامتنال طاعته وأمره، والتزام طريقته ومنهجه، ومن ذلك ما جاء في الأثر المروي عنه في الإقامة حول قبره قدر ما تحر جزور ويُفَسَّمُ لَحْمُهَا.

نص الأثر عن عمرو بن العاص رضي الله عنه:

روى مسلم في صحيحه^(٢) عن ابن شماسة المهري، قال: حضرنا عمرو بن العاص، وهو في سياقة الموت، يبكي طويلاً، وحَوَّلَ وجهه إلى الجدار، فجعل ابنه يقول: يا أبتاه، أما بشرك رسول الله (ﷺ) بكذا؟ أما بشرك رسول الله (ﷺ) بكذا؟ قال: فأقبل بوجهه، فقال: ((إن أفضل ما نُعِدُّ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، إني قد كنت على أطباق^(٣) ثلاث، لقد رأيتني وما أحد أشد بغضاً لرسول الله (ﷺ) مني، ولا أحب إليّ أن أكون قد استمكنت منه، فقتلته، فلو مت

(١) أخرجه أحمد في مسنده برقم (١٧٨١٠)، وقال المحقق: إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه النسائي في الكبرى برقم (٨٢٤٣)، وحسن إسناده ابن حجر في الإصابة (٤/٥٤٠).

(٢) برقم (١٩٢).

(٣) الطَّبَقُ الحَالُ، والمعنى أنه مرَّ بثلاثة أحوال، ومنه قوله تعالى: {لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ} [الانشقاق: ١٩]، أي حالاً بعد حال. انظر: غريب الحديث للخطابي (٢/٤٦٤).

على تلك الحال لكننت من أهل النار، فلما جعل الله الإسلام في قلبي أتيت النبي (ﷺ)، فقلت: ابسط يمينك فلأبأبعك، فبسط يمينه، قال: فقبضت يدي، قال: «ما لك يا عمرو؟» قال: قلت: أردت أن أشتري، قال: «تشتري بماذا؟» قلت: أن يُعَفَّرَ لي، قال: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله؟ وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها؟ وأن الحج يهدم ما كان قبله؟» وما كان أحد أحب إلي من رسول الله (ﷺ)، ولا أَجَلَّ في عيني منه، وما كنت أطيق أن أملاً عينيَّ منه إجلالاً له، ولو سئلت أن أصفه ما أطق؛ لأنني لم أكن أملاً عينيَّ منه، ولو مت على تلك الحال لرجوت أن أكون من أهل الجنة، ثم وُلينا أشياء ما أدري ما حالي فيها، فإذا أنا مت فلا تصحبني نائحة^(١)، ولا نار^(٢)، فإذا دفنتموني فثُشُّوا^(٣) علي التراب شناً، ثم

(١) النائحة جمعها نوائح وهو اسم يقع على النساء يجتمعن في مناخة، والنَّوْحُ: نَوْحُ الحمامة، أي صوتها، ويقال للرياح إذا اسْتَدَّ هُبُوبُهَا تناوحت. انظر: تهذيب اللغة (١٦٥ / ٥)، وتاج العروس (١٩٨ / ٧)، والمعنى: أنه ينهاتهم أن تتبعه نائحة تصيح صياحاً شديداً؛ لنهي النبي (ﷺ) عن النياحة، رواه البخاري في صحيحه برقم (٣٨٥٠)، ومسلم في صحيحه برقم (٢٩، ١٢١).

(٢) والمعنى: أنه ينهاهم عن يتبعوا جنازته بنار، للحديث — رواه أحمد في مسنده برقم (١٠٨٨٠) وضعَّفَ سنده المحقق، ورواه أبو داود في سننه برقم (٣١٧١) وضعَّفَه المحقق — وهذا سبب الكراهة، وقيل: لأنه من شعار الجاهلية ومن فعل النصراني، وقيل: تفأؤلاً بالنار، أي لا تكون النار آخر زاد إلى قبره — نسأل الله السلامة منها — انظر: الاستذكار (٢٤ / ٣)، وشرح صحيح مسلم للنووي (١٣٨ / ٢).

(٣) أصلُ الشَّنِّ التَّفْرِيقُ، ومنه قولك: شَنَّ الماءَ على الشراب إذا مَرَّجَه به ففرَّقه عليه، والمعنى: صُبُّوا عليَّ التراب متفرقاً بحيث يُعْمُ جميع جسدي - من تحت ومن فوق - انظر: غريب الحديث للخطابي (٤٣٨ / ١).

أقيموا حول قبوري قدر ما تُنحر جزوراً^(١) ويُقسَم لحمُها، حتى أستأنس بكم، وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي)).

ومن خلال هذا الأثر عن عمرو بن العاص رضي الله عنه يتجلى للمتمعّن فيه ما يدل على حرصه وشدة اجتهاده في التمسك بسنة المصطفى محمد صلى الله عليه وآله وخوفه وحذره من أن يلحقه أثم بمخالفتها ببدعة يعملها ذووه عند موته - كأن تصحبه نائحة، أو يتبعوا جنازته بنار - أفيستقيم بعد ذلك أن يحثهم على الوقوف عند قبره للدعاء له قدر نحر جزور وتقطيعه ويكون ذلك مخالفة للسنة!!!

وهذا الأثر أصل في المسألة، وهو حجة فيها.

والحجة تقوم بهذا الأثر من أربعة أوجه رئيسة - وستأتي الأوجه الأخرى عند عرض الأقوال ومناقشتها - وهي:

الأول: أن الأثر صحيح وصریح، فقد رواه الإمام مسلم في صحيحه - سبق تخريجه - ومقدار الوقوف على القبر صريح بما قدره من نحر جزور وتقسيم لحمه.

الثاني: أنه لم يُعرف للصحابي الجليل عمرو مخالف من الصحابة - رضي الله عنه - وعليه يكون قوله أولى بالأخذ من قولنا، وهذا ما قرره علماؤنا - رضي الله عنهم - في مثل هذه الحالة من أقوال الصحابة الكرام^(٢)، وأكتفي بما قرره الشافعي -

(١) الجَزُور هو الإبل من الأنعام، سميت بذلك؛ لأنها سميّة وثقيلة. انظر: العين (٦/٦٣)، وتاج العروس (١٣/١٣).

(٢) انظر: المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (١٠٩ - ١١١)، وإعلام الموقعين (١/٢٥)، (٩٢/٤ - ٩٤).

وهو واحد من أعلامهم - من أن العلم خمس طبقات: أوّلها: الكتاب والسنة ثم الإجماع ثم قول الصحابي إذا لم يُعلم له مخالف ثم اختلاف الصحابة وأخيراً القياس^(١)، وقال - في الصحابة (ﷺ) -: ((وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل وأمر استدرك به علم واستنتب به، وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا))^(٢)، وقال - في أقاويلهم (ﷺ) -: ((إذا تفرقوا فيها نصير إلى ما وافق الكتاب أو السنة أو الإجماع، أو كان أصح في القياس، وإذا قال الواحد منهم القول لا نحفظ عن غيره منهم فيه له موافقة ولا خلافاً، صرت إلى اتباع قول واحد، إذا لم أجد كتاباً ولا سنة ولا إجماعاً ولا شيئاً في معناه يحكمه له بحكمه أو وجد معه قياساً))^(٣).

الثالث: أن الأثر له حكم الرفع، فيكون من قول النبي ﷺ أو فعله، فالحديث الموقوف على الصحابي؛ إذا ثبت سنده وتعلق بالغيب ولا مجال فيه للرأي والاجتهاد أو الإسرائيليات فهو في حكم المرفوع إلى النبي الكريم ﷺ^(٤)، قال الزركشي: ((ليس كل ما يروى عن الصحابي من قوله موقوفاً فقد تظهر قرينة تقتضي رفعه لكونه مما لا مجال للاجتهاد فيه))^(٥).

الرابع: وعلى فرض أن الأثر له صلة بالاجتهاد، يكون الاجتهاد من عمرو ﷺ صواباً؛ لأنه بناء على ما يراه من فعل النبي ﷺ أو صحابته الكرام؛ إذ الأمر

(١) انظر: المدخل إلى السنن الكبرى (١١٠).

(٢) المصدر السابق (١١٠).

(٣) المصدر السابق (١٠٩).

(٤) انظر: أحكام أهل النمة (٢/ ١١٤٩)، والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٥١٢)، وما له حكم الرفع من أقوال الصحابة وأفعالهم (٥٨ - ٦٩).

(٥) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (١/ ٤١٢).

ظاهر ولا يخفى على أحد، فكم حضر - أو سمع - عمرو من دفن جنازة ميت، شهده الرسول الكريم ﷺ وصحبه الكرام، ووقفوا للاستغفار وسؤال التثبيت له - فلا شك أنه كثير، علماً أنه يكفي في قيام الحجة بقوله حصول جنازة واحدة - فَقَدَرُ (ﷺ) ووقفهم على القبر بالوقت كما جاء عنه في الأثر.

وبهذه الأوجه يتبين قوّة قول من أخذ بالأثر في أن من السنة الوقوف على القبر بعد دفن الميت قدر نحر جزور وتقطيع لحمه؛ للاستغفار وسؤال التثبيت له، وهو أحد أقوال أهل العلم كما سيأتي عرضه في الفقرة التالية.

الأقوال في مقدار الوقوف

الأقوال في مقدار الوقوف - حسب ما وقفت عليها - أربعة أقوال، وهي:
القول الأول: ذهب كثير من العلماء إلى الأخذ بالأثر كما جاء البيان عن الصحابي الجليل عمرو بن العاص ﷺ، قدر نحر الجزور وتقسيم لحمه - وقد سألت بعض الجزائرين^(١) فأخبرني أنه يأخذ منهم من ثلاثين دقيقة إلى ساعة؛ وذلك بحسب مهارة الجزار وعددهم - فقد يكون واحداً أو أكثر - وبحسب تقسيم اللحم كقطع كبيرة أو صغيرة، وبحسب استخدام الآلات الحديثة أو الاعتماد على الآلات البدائية، وعليه فالذي يظهر لي من قول عمرو ﷺ أن مقدار الوقوف المشروع يكون بتقدير الحساب المعروف لدينا^(٢) - قرابة أربعين دقيقة - قد تزيد

(١) وهم من اتخذ الجزارة - أي نحر الإبل وذبح البقر والغنم وتقطيعها - مهنة له.

(٢) في عصرنا هذا يعتمد الناس في معرفة قياس الزمن بالساعة - وهي ستون دقيقة، والدقيقة ستون ثانية، والثانية مقدار غمض العين وفتحها -

أو تقل نحو عشرين دقيقة حسب الاعتبارات السابقة - لأنه أراد نحر الجزور وتقطيعه بالآلات الموجودة في زمنه - كالساطر^(١) ونحوه - مما يأخذ وقتاً أطول إذا ما قورن بالآلات الحديثة في زماننا - كالمنشار الكهربائي^(٢) ونحوه - حيث يستغرق من الوقت قرابة خمسة وعشرين دقيقة تقريباً كما أفادني به أهل الصنعة أو مَنْ له صلة بهم كالطبيب البيطري المشرف على المسالخ، وبهذا القول أخذ أصحاب الحديث ممن رووا الأثر عن عمرو واحتجوا به، كالإمام مسلم^(٣) والبيهقي^(٤) والنووي^(٥) وغيرهم^(٦)، وهو الراجح، والله أعلم.

القول الثاني: وذهب بعض أهل العلم أن مدة الوقوف على القبر بعد الدفن يُقدَّر بتكرار الدعاء ثلاثاً - أو نحو ذلك - بحيث لا يتجاوز الدقيقتين أو الخمس دقائق تقريباً - أي يستغفر للميت ويسأل له الثبات ثلاثاً ثلاثاً، يقول: اللهم اغفر له اللهم اغفر له اللهم اغفر له، اللهم تَبِّتْهُ اللهم تَبِّتْهُ اللهم تَبِّتْهُ، أو بأي دعاء مشروع يكرره ثلاثاً أو أكثر بحيث يراعي عدم الإطالة وأن يكون بمقدار الخمس

(١) آلة حادة تُستخدم لقطع عظم اللحم، وتعتمد على ساعد الرجل وقوته.

(٢) آلة حادة تُستخدم لقطع العظم، تعمل كهربائياً بإمرار عظم الذبيحة فيها لقطعه بسرعة وسهولة.

(٣) انظر: صحيح مسلم (١/١١٢).

(٤) انظر: معرفة السنن والآثار للبيهقي (٥/٣٣٤).

(٥) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٢/١٣٦ - ١٣٩).

(٦) انظر: مرقاة المفاتيح (١/١٢٢٧)، وتطريز رياض الصالحين (١/٥٥٥)، وغيرها من أصحاب المواقع العنكبوتية ممن أخذ بهذا القول، وقدّر البعض منهم المدة: بعشرين دقيقة، وبعضهم بأربعين دقيقة - ثلثي الساعة - وبعضهم بساعة كاملة - ولم أقف على تقدير بأكثر من هذا - وقد وافق هذا ما قررته بسؤال أهل الاختصاص، والله أعلم.

الدقائق أو قريباً منها، وقد ذهب إلى هذا القول ابن باز^(١) وابن عثيمين^(٢) والبراك^(٣) وغيرهم^(٤)، وهو قول مرجوح كما سيتضح عند استعراض أدلتهم ومناقشتها.

القول الثالث: وبعض أهل العلم نص على أن الوقوف يكون قليلاً أو لحظة أو نحو هذا التعبير، ومفاد هذا القول يرجع إلى أحد القولين الأوليين، فقد ظهر لي من صنيع بعضهم أنه يذهب إلى الأخذ بالأثر عن عمرو رضي الله عنه - أي القول الأول - وبعضهم يذهب إلى خلافه - أي القول الثاني - فالنووي - مثلاً - يذكر من فوائد الأثر أنه يستحب الوقوف عند القبر بعد الدفن لحظة، لكنه يفسر هذه اللحظة بمقدار ما جاء به الأثر، فيقول: ((ومنها استحباب المكث عند القبر بعد الدفن لحظة، نحو ما ذكر، لما ذكر))^(٥)، أما ابن باز - مثلاً - فقد أطلق العبارة

(١) انظر: شرح رياض الصالحين لابن باز (١٦١) باب الدعاء للميت بعد دفنه، نقلاً عن الموقع

الرسمي لسماحة الشيخ الإمام ابن باز - رحمه الله تعالى.

(٢) انظر: شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٤ / ٤٦٢)، ومجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٧ / ٢١٨).

(٣) انظر: الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك، فتوى رقم (٩٣٣) ليس من السنة إطالة الوقوف عند القبور للدعاء في الزيارة أو بعد دفن الميت.

(٤) انظر: فتاوى اللجنة الدائمة المجموعة الثانية (٢ / ١٨٦)، وغيرها من المواضع.

(٥) شرح صحيح مسلم للنووي (٢ / ١٣٩)، ونقل القرطبي - في التذكرة (٣٣٥) - عن الأجرى من كتابه النصيحة قوله: ((يستحب الوقوف بعد الدفن قليلاً، والدعاء للميت مستقبل وجهه بالثبات، فيقال: اللهم هذا عبدك وأنت أعلم به منا، ولا نعلم منه إلا خيراً، وقد أجلسته لتسأله، اللهم فثبته بالقول الثابت في الآخرة، كما ثبته في الحياة الدنيا، اللهم ارحمه وألحقه بنبيه محمد صلى الله عليه وسلم)، ولا تضلنا بعده ولا تحرمنا أجره، وحدثنا أبو عبد الله الترمذي: فالوقوف على القبر وسؤال التثبيت في وقت دفنه مدد للميت بعد الصلاة، لأن الصلاة بجماعة المؤمنين كالعسكر له قد اجتمعوا بباب الملك يشفعون له، والوقوف على القبر لسؤال

تارة، ونص على أن مقدار الوقوف يكون قليلاً تارةً، وفسر هذا القليل بعدم إطالة الوقوف خلافاً للأثر، فأطلق العبارة بقوله: ((ويشرع الوقوف على القبر بعد الدفن للدعاء للميت بالثبات والمغفرة؛ لما ثبت عنه ﷺ أنه كان إذا فرغ من الدفن وقف عليه وقال: «استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل»))^(١)، ونص في موضع آخر بأن الوقوف يكون قليلاً، فقال: ((ولا بأس حين الدعاء له أن يقف قليلاً عند القبر))^(٢)، وقد فسر هذا القليل من الوقوف بخلاف ما جاء به الأثر، فقال عن حديث عثمان ﷺ وهو المعتمد لديه في المسألة: ((ما فيه تطويل، فيه الدعاء له والاستغفار، فإذا تيسر الدعاء له وقت من الزمن خمس دقائق أو أقل أو أكثر، كفى، والحمد لله))^(٣).

القول الرابع: وذهب طائفة من أهل العلم إلى إبهام المدة كما هو ظاهر الحديث،^(٤)، وحقيقة هذا القول - أيضاً - لا يخرج عن أحد القولين الأوليين.

التثبيت مدد للعسكر وتلك ساعة شغل للميت ولأنه يستقبله هول المطع وسؤال وفتنة فتاني القبر)) فقول الأجرى: قليلاً مع ما رواه عن أبي عبدالله الترمذي يظهر منه أنه أراد بذلك قدر نحر الجزور وتقسيم لحمه؛ وهذا ما أراده القرطبي نفسه من قوله قليلاً، حيث قال: ((باب الوقوف عند القبر قليلاً بعد الدفن والدعاء بالتثبيت له)) التذكرة (٣٣٥)، وفسر الباب مبتدأً بأثر عمرو بن العاص ﷺ.

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٣٣٩/١٣).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة - برئاسة ابن باز - المجموعة الثانية (٣٨٨ /٧).

(٣) شرح رياض الصالحين لابن باز (١٦١) باب الدعاء للميت بعد دفنه، نقلاً عن الموقع

الرسمي لسماحة الشيخ الإمام ابن باز - (رحمته الله) تعالى -

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٣٣٠ /٢٤)، ونيل الأوطار (١١٠ /٤)، وحاشية الروض المربع

(٣ /١٢٤)، وأحكام الجنائز للألباني (١٥٦).

وبعد عرض هذه الأقوال يتبين أنها ترجع إلى قولين اثنين، وهما القولان الأوليان:

الأول: أن يكون الوقوف قدر نحر الجزور وتقسيم لحمه، وهو مقدار أربعين دقيقة - قد تزيد أو تقل، نحو عشرين دقيقة -

الثاني: أن يكون الوقوف قدر تكرار الدعاء ثلاثاً - أو نحو ذلك - بحيث لا يتجاوز الدقيقتين أو الخمس دقائق تقريباً.

ويترتب على هذا الخلاف أمر جلل، وهو: الوصف بالابتداع ومخالفة السنة كما سيتبين من خلال تحرير محل النزاع وثمرته.

تحرير محل النزاع وثمرته

يتفق الجميع على مشروعية الوقوف على القبر للاستغفار للميت وسؤال التثبيت له بعد الدفن عملاً بالحديث، ولكنهم اختلفوا في سُنيّة أو بدعيّة إطالة الوقوف على قولين، وهما:

أولاً: القائلون بالقول الأول يرون أن طول الوقوف على القبر لسؤال التثبيت مشروع وهو من السنة، ومن باب أولى قصر مدة الوقوف، لدلالة النصوص الشرعية عليه، كما في حديث المصطفى ﷺ وأثر الصحابي الجليل عمرو بن العاص رضي الله عنه.

ثانياً: القائلون بالقول الثاني يرون أن المشروع والسنة في قصر مدة الوقوف، وأن إطالة الوقوف على القبر بعد الدفن ليس بمشروع، وأنه خلاف السنة، بل يُعدّ هذا الفعل بدعة، وقد استدلت أصحاب هذا القول بأدلة، من أبرزها:

أدلة أصحاب القول الثاني ومناقشتها

استدل مَنْ ذهب إلى أن الوقوف على القبر لا يتجاوز الدقيقتين أو الخمس دقائق تقريباً بما يلي:

أن أثر عمرو بن العاص رضي الله عنه من اجتهاداته، وقد خالف بذلك هدي النبي صلى الله عليه وسلم في زيارته للمقابر أو الدعاء للموتى، بأنه يدعو ثلاثاً ولا يطيل القيام. قال ابن عثيمين تعليقاً على الأثر: ((فهذا اجتهاد منه رضي الله عنه، لكنه اجتهاد لا نوافقه عليه؛ لأن هدي النبي صلى الله عليه وسلم أكمل من هدي غيره ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يقف أو يجلس عند القبر بعد الدفن قدر ما تتحرر الجزور ويقسم لحمها ولم يأمر أصحابه بذلك غاية ما هنالك أنه أمرهم أن يقفوا على القبر ويستغفروا لصاحبه ويسألوا له التثبيت))^(١)، وقال - أيضاً - : ((تقف على القبر وتقول: اللهم ثبته، اللهم ثبته، اللهم ثبته، اللهم اغفر له، اللهم اغفر له، اللهم اغفر له، ثم تنصرف، أما المكث عنده فليس بمشروع))^(٢)

هذا غاية ما استند إليه القائلون بقصر مدة الوقوف على القبر بعد الدفن - وهي عند التفصيل خمسة أدلة - إليك مناقشتها والجواب عنها.

مناقشة أدلة القائلين بعدم مشروعية طول الوقوف على القبر بعد الدفن:
الدليل الأول: الأثر ليس بحجة لأنه من اجتهادات الصحابي الجليل عمرو بن العاص رضي الله عنه .

(١) شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٤/ ٤٦٢)، وانظر: فتوى رقم (٩٣٣) ليس من السنة إطالة الوقوف عند القبور للدعاء في الزيارة أو بعد دفن الميت، الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك.
(٢) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٧/ ٢١٨).

الرد: تم الجواب عنه، بأن الأثر له حكم الحديث المرفوع للنبي ﷺ، وعلى فرض أنه اجتهاد منه فهو اجتهاد صواب لأنه مبني على ما يراه من فعل النبي ﷺ وصحابته الكرام، إذ أن الدفن من الأمور المشاهدة الظاهرة.

الدليل الثاني: أن الصحابة الكرام لم ينقل عنهم هذا - أي طول الوقوف على القبر للدعاء -

الرد: ليس عدم النقل عنهم بحجة؛ إذ لم ينقل عنهم - أيضاً - ما يدل على إنكارهم لذلك، وما إخالك بالإخبار عنهم وعن التابعين أن العمل كان على طول الوقوف على القبر للدعاء، قال الشافعي: ((قد بلغني عن بعض من مضى أنه أمر أن يقعد عند قبره إذا دفن قدر ما يجزر جزور، وهذا أحسن، ولم أر الناس عندنا يصنعونه))^(١)، وقال البيهقي: ((وروينا عن ابن عباس، أنه لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب، قام فوقف عليه ودعا له))^(٢)، وعبدالله بن السائب له صحبة وهو في عداد صغار الصحابة، والبيهقي أورد هذا الأثر مع ما قبله للشافعي مع روايته للحديث والأثر في الوقوف على القبر لسؤال التثبيت؛ مما يدل على أنه يحمل هذا الأثر على أنه قدر نحر جزور وتقسيمه، وهو مما يستأنس بوروده عن الصحابة الكرام، فضلاً عن التابعين كما هو مدلول قول الشافعي.

الدليل الثالث: استدلوا بما ثبت عن النبي ﷺ من الأدعية عند زيارة القبور، من السلام على أهل القبور والدعاء لهم بالرحمة والمغفرة والعافية، مثل قوله ﷺ لعائشة - (رضي الله عنها) - إن جبريل أتاني، فقال: إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم، قالت: قلت: كيف أقول لهم يا رسول الله؟ قال: «قولي: السلام على

(١) معرفة السنن والآثار (٥ / ٣٣٤).

(٢) المصدر السابق (٥ / ٣٣٤).

أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وأنا إن شاء الله بكم للاحقون»^(١)، وعن بريدة رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقولوا السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وأنا، إن شاء الله للاحقون، أسأل الله لنا ولكم العافية»^(٢)، قال البراك: ((دلّت هذه الأحاديث على مشروعية زيارة القبور، والدعاء لأهلها بهذه الأدعية، والسنة في الأدعية والعبادات والأذكار المتنوعة: التنويع لا الجمع؛ كما في أنواع الأذان، والاستفتاح في الصلاة، والأدعية بعد التشهد وقبل السلام))^(٣).

الرد: المتأمل في هذه الأحاديث وأمثالها يجد الفرق بينها وبين حديث الاستغفار للميت وسؤال التثبيت له بعد الدفن فرقاً شاسعاً؛ إذ حديث التثبيت مرتبط بالفتنة التي يتعرض لها المقبور بعد الدفن مباشرة، وهو في هذه الحالة أشد ما يحتاج إليه من كثرة الدعاء له بالثبات والمغفرة، إذ أن وقته يفوت بانتهاء الفتنة، أما الأحاديث التي ذُكرت فليس فيها سؤال التثبيت وإنما غايتها الدعاء للأموات بالمغفرة والرحمة والعافية، وهذا مشروع في كل وقت سواء عند القبر أو بعد الدفن بزمن بعيد أو غيره، وأيضاً ما ذُكر من عدم الجمع بين الأدعية والأذكار في موضع واحد، فليس هو محل اتفاق بين العلماء، والتحقيق أن المحل إذا اتسع له صح الجمع بينها، وإذا لم يتسع لها اقتصر على واحد منها، قال النووي عند كلامه على أذكار الركوع: ((الأفضل أن يجمع بين هذه الأذكار كلها إن تمكن من

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٩٧٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٩٧٥).

(٣) فتوى رقم (٩٣٣) ليس من السنة إطالة الوقوف عند القبور للدعاء في الزيارة أو بعد دفن الميت، الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك.

ذلك بحيث لا يشقّ على غيره، ويقدم التسبيح منها))^(١)، ويقرر ابن عثيمين هذه القاعدة بقوله: ((الاستفتاحات الواردة لا تُقال جميعاً، إنما يُقال بعضها أحياناً وبعضها أحياناً، وبيّنا دليل ذلك، لكن أنكار الرُّكوع المعروفة تُقال جميعاً عند عامّة العلماء))^(٢) وحيث ثبت الفرق بين المسألتين، والمحل يتسع للأدعية الواردة، دل على جواز الجمع بين هذه الأدعية للاستغفار للميت وسؤال التثبيت له بعد الدفن؛ إذ الحال تقتضيه.

الدليل الخامس: أن النبي ﷺ لم يكن من هديه إطالة الوقوف على القبور للدعاء.

الرد: هذا خلاف ما جاءت به النصوص من أنه ﷺ كان يطيل القيام في الدعاء للموتى، ومن هذه النصوص:

- حديث عائشة (رضي الله عنها) قالت: ألا أحدثكم عني وعن رسول الله ﷺ قلنا: بلى، قالت: لما كانت ليلتي التي كان النبي ﷺ فيها عندي، انقلب فوضع رداءه، وخلع نعليه، فوضعهما عند رجليه، وبسط طرف إزاره على فراشه، فاضطجع، فلم يلبث إلا ريثما ظن أن قد رقدت، فأخذ رداءه رويداً، وانتعل رويداً، وفتح الباب فخرج، ثم

(١) الأذكار للنووي (٥٣).

(٢) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٣ / ٩٥).

أجأفه^(١) رويدا، فجعلت درعي^(٢) في رأسي، واختمرت^(٣)، وتقنعت^(٤) إزاري^(٥)، ثم انطلقت على إثره، حتى جاء البقيع فقام، فأطال القيام، ثم رفع يديه ثلاث مرات^(٦)، قال: «فإن جبريل أتاني ... فقال: إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم ...»^(٧) وجه الشاهد من الحديث قولها: حتى جاء البقيع فقام، فأطال القيام، ثم رفع يديه ثلاث مرات، فالدلالة ظاهرة في أن النبي ﷺ أطال القيام في الدعاء للموتى، وفي ذلك رد على مَنْ وَهَمَ عدم ثبوت ذلك عنه، كما أن في مضمونه موافقة عائشة (رضي الله عنها) لعمر بن العاص (رضي الله عنه)، وفي ذلك رد على مَنْ ظن عدم ورود ذلك عن الصحابة فضلاً عن النبي ﷺ، وهذا مما يعضد ويقوي القول بالوقوف على القبر بعد الدفن قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمه، قال النووي - في شرحه لقول عائشة 9: فأطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات - ((فيه استحباب إطالة

(١) أي أغلقه، انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٤٣/٧).

(٢) الدرع: هو القميص الواسع الذي يغطي البدن والقدمين، انظر: تهذيب اللغة (١١٩ / ٢).

(٣) الاختمار هو ما تغطي به المرأة رأسها من الثياب، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٧٨ / ٢).

(٤) أي لبست، انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٤٣/٧).

(٥) الإزار معروف، وهو ثوب يحيط بالنصف الأسفل من البدن، تلبسه المرأة زيادة في ستر بدنها، انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥٧٨ / ٢).

(٦) ورواية النسائي في السنن الكبرى برقم (٢١٧٥): ((حتى جاء البقيع فرفع يديه ثلاث مرات وأطال))، ورواه الطبراني في الدعاء برقم (١٢٤٦): ((حتى جاء البقيع فرفع يديه ثلاث مرات وأطال القيام))، وهذا التقديم والتأخير في الروايات يوضح ويؤكد المقصود، وهو طول القيام على القبر للدعاء والاستغفار للموتى.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٩٧٤).

الدعاء وتكريره ورفع اليدين فيه وفيه أن دعاء القائم أكمل من دعاء الجالس في القبور^(١).

- وفي حديث آخر عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: قام رسول الله ﷺ ذات ليلة فلبس ثيابه ثم خرج قالت: فأمرت جاريتي بريرة تتبعه فتبعته حتى جاء البقيع فوقف في أدناه ما شاء الله أن يقف ثم انصرف فسبقته بريرة فأخبرتني فلم أذكر له شيئاً حتى أصبحت ثم ذكرت ذلك له فقال: «إني بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم»^(٢)، ووجه الشاهد من الحديث قولها: حتى جاء البقيع فوقف في أدناه ما شاء الله أن يقف ثم انصرف، فدل قولها: ما شاء الله أن يقف، على طول قيامه ﷺ في الدعاء والاستغفار لأهل البقيع، وهو ما صرحت به عائشة (رضي الله عنها) في وصفها لما رآته من فعل النبي ﷺ كما في حديثها السابق، وفي هذا تعضيد وموافقة من الصحابية الجليلة بريرة (رضي الله عنها) لعمر بن العاص رضي الله عنه فيما أمر به بأن يمكث أهله عند قبره بعد الدفن قدر ما ينحر جزور ويقطع لحمه، وهذا ما خفي - أو سهى عنه - من ذهب إلى عدم مشروعية ذلك لعدم الدليل!!!

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (٤٣ / ٧).

(٢) رواه النسائي في السنن الكبرى برقم (٢١٧٦)، والحاكم في مستدرکه برقم (١٧٩٤) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٧٧٤) وقال: وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد، وصححه الأرناؤوط في تحقيقه لصحيح ابن حبان برقم (٣٧٤٨)، ومعنى الصلاة على أهل البقيع: أي الدعاء والاستغفار لهم، انظر: السلسلة الصحيحة حديث رقم (١٧٧٤).

- ومن هذه الأحاديث التي صرحت بطول القيام من النبي ﷺ في الاستغفار للموتى حديث أبي مؤهبة، مولى رسول الله ﷺ قال: أهْبَيْتِي (١) رسول الله ﷺ من جوف (٢) الليل فقال: «إني قد أمرت أن أستغفر لأهل البقيع، فانطلق معي»، فانطلقت معه، فلما وقف بين أظهرهم، قال: «السلام عليكم يا أهل المقابر، لِيَهْنِ (٣) لكم ما أصبحتم فيه مما أصبح الناس فيه، أقبلت الفتن كقطع الليل المظلم يتبع آخرها أولها، الآخرة شر من الأولى» ثم استغفر لهم طويلاً (٤)، ووجه الدلالة منه، قوله: ثم استغفر لهم طويلاً، حيث وصف قيام الرسول ﷺ في الاستغفار لأهل البقيع بأنه طويل، وفي ذلك رد على مَنْ رأى أن هذا ليس من هدي النبي ﷺ، ولو اعترضوا بأن هذا الحديث - أو غيره - ضعيف، ففيما صح منها - كحديث عائشة (رضي الله عنها) عند مسلم كما سبق ذكره - غُنيّة في الاحتجاج به والتعويل عليه.

(١) أي أيقظني، تقول: هَبَّ من نومه، أي استيقظ. انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢٣٦ / ١).

(٢) جوف الشيء باطنه، وباطن الشيء يكون خفياً، والمراد آخر الليل؛ لخباء ما يقع فيه. انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (١٣٣٩ / ٤).

(٣) أي هنيئاً لكم نجاتكم من الفتن، مأخوذ من هَنَأَ وهو إصابة خير من غير مشقة. انظر: معجم مقاييس اللغة (٦٨ / ٦).

(٤) رواه ابن شبة في تاريخ المدينة (١ / ٨٦) ما ذكر في مقبرة البقيع وبني سلمة والدعاء هناك، وضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم (٦٤٤٧).

الأوجه الدالة على صواب القول الأول: مشروعية طول الوقوف على القبر بعد الدفن.

وبعد هذه المناقشة لأصحاب القول الثاني يتضح أن أدلتهم لا تقوم بها الحجة، وأنهم جانبوا الصواب وأخطأوا في اجتهادهم - والله يغفر لنا ولهم - وحسبهم أنهم راموا الحق، ((وكم من مرید للخير لن يصيبه))^(١)، وإليك زيادة على ذلك بعض الأوجه التي يُستأنس بها على قوة وصواب ما ذهب إليه أصحاب القول الأول - وهو مشروعية الوقوف على القبر لسؤال التثبيت للميت بعد دفنه قدر ما يُنحر جزور ويُقسم لحمه -:

الوجه الأول: جاء في الحديث: (استغفروا لأخيكم) فالتعبير بالأخ يشعر بقوة الرابطة وشدة الشفقة والعطف عليه، لا سيما في مثل هذه الحال، والتي يستعد فيها الأخ أن يبذل ما يستطيع بذله في نفع أخيه، ولا أقل من أن يطيل له في الدعاء ويلح فيه رجاء قبوله منه ونجاة أخيه من هذه الفتنة^(٢).

الوجه الثاني: أيضاً جاء في الحديث: (فإنه الآن يسأل) والآن كلمة تستعمل للوقت الحاضر الذي أنت فيه، وهو الزمان المتوسط بين الماضي والمستقبل، وهو مرتبط بالحدث الذي أنت فيه حالياً^(٣)، فقد يكون طويلاً وقد يكون قصيراً، تقول: الآن فصل الشتاء - فغداً وبعد غدٍ حتى ينتهي الشتاء داخل في الظرف الحاضر الآن - وتقول: الآن نهار - فالظرف الحاضر الآن إنما يدل على ساعات لا تتجاوز نصف اليوم - وهكذا الأمر في مسألتنا فالظرف الحاضر الآن مرتبط

(١) هذا قول لابن مسعود رضي الله عنه أخرجه الدارمي في سننه برقم (٢١٠)، وقال المحقق: إسناده جيد.

(٢) انظر: مرقاة المفاتيح (٢١٦/١).

(٣) انظر: تهذيب اللغة (٣٧/١٥)، ومختار الصحاح (ص: ٢٧)، ولسان العرب (٤٢/١٣).

بفتنة القبر، وهي من بعد الدفن وحتى ينصرف الناس عن الميت بعد تسوية قبره^(١)، كما في الحديث الوارد في الوجه التالي:

الوجه الثالث: عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «العبد إذا وضع في قبره، وتولي وذهب أصحابه حتى إنه ليسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان، فأقعداه، فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل محمد صلى الله عليه وسلم؟ فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله...»^(٢)، فإذا جمعنا هذا الحديث مع حديث أنه صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه، فقال: «استغفروا لأخيكم، واسألوا له بالتثبيت، فإنه الآن يسأل»^(٣)، ظهر لنا أن إطالة الوقوف في الدعاء للاستغفار وسؤال التثبيت هو المتوجه والذي يتوافق مع النصوص الشرعية.

الوجه الرابع: أن مجرد طول القيام على القبر لمصلحة شرعية - كالدعاء للميت والصلاة عليه والاعتاظ به - ليس فيه محذور فقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قبر المرأة السوداء التي تقم المسجد^(٤)، وكان عثمان رضي الله عنه إذا وقف على قبر بكى حتى

(١) فتنة القبر تكون بعد الدفن - وهي شاملة لمن فُبر أو لم يُفبر - انظر: شرح الطحاوية لابن أبي العز (٤٠٠)، وشرح سنن أبي داود للعيني (٦/ ١٧٩)، ونيل الأوطار (٤/ ١١٠)، وذهب بعض العلماء إلى أنه لو تأخر الدفن يوماً أو أكثر لم تكن الفتنة حتى يدفن، انظر: مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٨/ ٤٧٩)، وشرح العقيدة السفارينية (١/ ٤٣٢)، ويرى بعض العلماء - جمعاً بين الأحاديث الواردة فيها - أن الفتنة تكون للميت بحسب حاله، فبعضهم تكون فتنته بعد الدفن مباشرة وقبل انصراف الناس عنه، وبعضهم تكون فتنته عند انصراف الناس عنه بعد الدفن وتسوية القبر، انظر: التذكرة للقرطبي (ص: ٣٥٧)، ولوامع الأنوار البهية (٢/ ٧)، وهذا الجمع لا يعدوا أن يكون اجتهاداً لا يمكن الجزم به؛ لأنه لم يأت نص صحيح صريح في بداية الفتنة بعد الدفن، واختلافها حسب حال الميت وغير ذلك، فيكون هذا من أمور الغيب الذي يُرجع العلم فيه إلى عالمه ﷻ.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٣٣٨)، ومسلم في صحيحه برقم (٢٨٧٠).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٦٠)، ومسلم في صحيحه برقم (٩٥٦).

تبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار ولا تبكي وتبكي من هذا فقال: ((إن رسول الله ﷺ قال: إن القبر أول منازل الآخرة فمن نجا منه فما بعده أيسر منه وإن لم ينج منه فما بعده أشد))^(١)، وعن ميمون بن مهران أنه وقف على قبر فقيل له أوجب هذا فقال: ((لا ولكن هؤلاء أهل بيت هذا لهم مني قليل))^(٢)، ففي هذا الحديث والآثار دلالة على طول القيام لمصلحة شرعية، فإنكار طول القيام مطلقاً بحجة مضاهاة عبّاد القبور ليس بصحيح.

الوجه الخامس: ما ثبت عنه ﷺ من الجلوس عند القبر للتحدث عندها بالعلم والمواظ - وفيها طول - فمن باب أولى طول الوقوف للدعاء للميت بالثبات لحاجته إليه.

فعن علي رضي الله عنه قال: «كنا في جنازة في بقيع العرقد، فأتانا النبي ﷺ ففعد وقعدنا حوله، ومعه مَخَصْرَةٌ، فنكَّس، فجعل ينكُّتُ بمخصرته، ثم قال: ما منكم من أحد، ما من نفس منفوسة إلا كُتِبَ مكانها من الجنة والنار، وإلا قد كُتِبَ شقيّةً أو سعيدةً، فقال رجل: يا رسول الله، أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ فمن كان منا من أهل السعادة، فسيصير إلى عمل أهل السعادة، وأما من كان منا من أهل الشقاوة، فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة، قال: أما أهل السعادة فيبisson لعمل السعادة، وأما أهل الشقاوة فيبisson لعمل الشقاوة، ثم قرأ: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴾ الآية»^(٣)، قال ابن بطال: ((فيه جواز القعود عند القبور والتحدث عندها بالعلم والمواظ))^(٤).

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه برقم (٤٢٦٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٦٨٤).

(٢) الاستنكار (٦٢/٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٣٦٢)، ومسلم في صحيحه برقم (٢٦٤٧).

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/٣٤٨).

الوجه السادس: كثرة دعائه ﷺ بالثبات في حياته، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول: «يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك»^(١) ففيه دلالة على أن طلب الثبات للنفس أو للغير يحتاج إلى كثرة الإلحاح في طلبه لاسيما في المواطن التي قد يزل فيها والتي منها فتنة القبر، ويدل الحديث - أيضاً - أن المشروع أن يسأل العبد السلامة قبل الوقوع في الهلكة؛ ليتحقق المقصود وهو الثبات على الحق، وكذلك الفتنة يسأل العبد ربه السلامة منها قبل أن تجل به؛ ليكون في عافية منها، وكل هذا يؤيد القول بطول القيام على القبر لسؤال التثبيت للميت بعد الدفن^(٢).

وبهذه الأوجه يتم ما قصدت من إبراز القول الحق في المسألة وهو مشروعية الوقوف على القبر للاستغفار للميت وسؤال التثبيت له بعد الدفن قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمه - أي قرابة أربعين دقيقة - وحسبي أنني بذلت جهدي ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب، والحمد لله على التمام وصل اللهم وسلم على سيد الأنام وآله وصحبه الكرام ومن تبعهم بإحسان.

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه برقم (٣١٤٠) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) وهل يكون السؤال بالثبات أثناء الدفن؟ أجاب ابن باز - لما سئل عن ذلك - بقوله: ((يكون بعد الفراغ من الدفن؛ لأن النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) «كان إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال: استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل»، أما عند الدفن فيقول: «بسم الله وعلى ملة رسول الله»)) مجموع فتاوى ابن باز (١٣/ ٢٠٦)، والحديث الأول تم تخريجه، والثاني أخرجه ابن ماجه برقم (١٥٥٠) وصححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٧٤٧)، والذي يظهر لي أن سؤال التثبيت للميت يكون منذ خروج الروح من الجسد - لعموم النصوص في مشروعية الدعاء - وآخر ذلك بعد الفراغ من الدفن وتسوية القبر - كما في الحديث - وهو أكدها؛ إذ به ينتهي وقته للميت، والله أعلم.

الخاتمة

الحمد لله الذي أتم عليّ النعمة بإتمام هذا البحث، والصلاة والسلام على مَنْ كان لنا معلماً ومرشداً إلى الحق نبينا محمد وعلى الآل والصحب، وبعد: فهذه أبرز النتائج التي توصلت إليها من خلال ما استقرّيته وجمعتة وحررته في هذا السفر اللطيف:

الأولى: أن قول الصحابي إذا لم يخالفه أحد من الصحابة - ولم يوافقه أيضاً - وكان متعلقاً بالغيب، فقوله في حكم المرفوع للنبي ﷺ.

الثانية: أن علم الغيب مما استأثر الله ﷻ به لنفسه، ولا سبيل إلى شيء منه إلا عن طريق القرآن الكريم وصحيح السنة النبوية، ولا مجال للاجتهاد في تحصيله لا من الصحابة - (ﷺ) - ولا مَنْ دونهم من باب أولى.

الثالثة: أن أقوال العلماء في مقدار الوقوف على القبر للاستغفار للميت وسؤال التثبيت له بعد الدفن ترجع إلى قولين، وهما:

القول الأول: أن يكون الوقوف قدر نحر الجزور وتقسيم لحمه، وهو مقدار أربعين دقيقة - قد تزيد أو تقل، نحو عشرين دقيقة - وهو الراجح.

القول الثاني: أن يكون الوقوف قدر تكرار الدعاء ثلاثاً - أو نحو ذلك - بحيث لا يتجاوز الدقيقتين أو الخمس دقائق تقريباً - وهو قول مرجوح -

الرابعة: تمت البرهنة والاستدلال للقول الراجح بثلاثة مسالك، وهي:

المسلك الأول: قيام الحجة في الاستدلال بالأثر الثابت عن عمرو بن العاص ﷺ في أن يمكث أهله حول قبره قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمه.

المسلك الثاني: مناقشة أدلة المخالفين - وهي خمسة أدلة - وبيان أن لا حجة فيها إلى ما ذهبوا إليه من أنه لا يشرع الإطالة في القيام على القبر لسؤال التثبيت للميت بعد دفنه.

المسلك الثالث: ذكرت بعض الأوجه - زيادة وتأكيداً - على قوة وصواب القول بمشروعية إطالة الوقوف على القبر لسؤال التثبيت للميت بعد دفنه، وهي ستة أوجه.

الخامسة: أن مسألة الوقوف على القبر للدعاء وسؤال التثبيت له بعد الدفن من مسائل الاعتقاد؛ فالحديث الوارد فيها تتجلى فيه الإيمان بالأصول الستة - الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره - كما أن العمل بذلك يفتقر إلى دليل صحيح، فإن ورد الدليل به وإلا كان بدعة، وقد ثبت - والله الحمد والمنة - بالأثر الوارد عن الصحابي الجليل عمرو بن العاص رضي الله عنه وغيره من الأدلة.

وهذا ختام الكلام، سائلاً الله أن يُحسن لنا الختام، ويهدينا دوماً للصواب، ويوفقنا - بعد عمر طويل على طاعته - لحسن الجواب، ويُبَيِّننا على دينه ويتقبل منا صالح الأعمال، وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فهرس المصادر والمراجع

- إثبات عذاب القبر وسؤال الملكين - المؤلف: أحمد بن الحسين، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ-) - المحقق: د. شرف محمود القضاة - الناشر: دار الفرقان - عمان الأردن - الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ.
- إجمال الإصابة في أقوال الصحابة - المؤلف: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلاذي بن عبد الله دمشقي العلاني (المتوفى: ٧٦١هـ-) - المحقق: د. محمد سليمان الأشقر - الناشر: جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت - الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان - المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد، أبو حاتم البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ-) - ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩هـ-) - حقه: شعيب الأرنؤوط - الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م.
- أحكام الجنائز - المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ-) - الناشر: المكتب الإسلامي - الطبعة: الرابعة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م.
- أحكام أهل الذمة - المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ-) - المحقق: يوسف بن أحمد البكري - شاكر بن توفيق العاروري - الناشر: رمادى للنشر - الدمام - الطبعة: الأولى، ١٤١٨ - ١٩٩٧ م.
- اختصار علوم الحديث - المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (المتوفى: ٧٧٤هـ-) - المحقق: أحمد محمد شاكر - الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الثانية.
- الأذكار - المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ-) - تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط - الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان - طبعة جديدة منقحة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م.

- الاستذكار - المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (المتوفى: ٤٦٣هـ-) - تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض - الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠م.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل - المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ-) - إشراف: زهير الشاويش - الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب - المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (المتوفى: ٤٦٣هـ-) - المحقق: علي محمد الجاوي - الناشر: دار الجيل، بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة - المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ-) - المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود - الناشر: دار الكتب العلمية - الطبعة: الأولى - سنة النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤م.
- أشراف الساعة - المؤلف: عبد الله بن سليمان الغفيلي - الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية - الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- الإصابة في تمييز الصحابة - المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ-) - تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض - الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين - المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ-) - تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم - الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١م.
- أركان الإيمان - جمع وإعداد: علي بن نايف الشحود - الطبعة: الرابعة، مزيدة ومنقحة، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠م.

- الإيمان بالجن بين الحقيقة والتهويل - جمع وإعداد: علي بن نايف الشحود - الناشر: دار المعمور، بهانج - ماليزيا - الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١٠ م.
- تاج العروس من جواهر القاموس - المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الرّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥ هـ) - المحقق: مجموعة من المحققين - الناشر: دار الهداية.
- تاريخ المدينة لابن شبة - المؤلف: عمر بن شبة (واسمه زيد) بن عبيدة بن ربيعة النميري البصري، أبو زيد (المتوفى: ٢٦٢ هـ) - حقه: فهمي محمد شلتوت - طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد - جدة - عام النشر: ١٣٩٩ هـ.
- التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة - المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ) - تحقيق ودراسة: الدكتور: الصادق بن محمد بن إبراهيم - الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض - الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ.
- تطريز رياض الصالحين - المؤلف: فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريمي النجدي (المتوفى: ١٣٧٦ هـ) - المحقق: د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد - الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض - الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- تفسير السعدي - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان - المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦ هـ) - المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق - الناشر: مؤسسة الرسالة - الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- التفسير من سنن سعيد بن منصور - محققا - المؤلف: أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: ٢٢٧ هـ) - دراسة وتحقيق: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد - الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع - الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

- تهذيب اللغة - المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٥٣٧٠هـ) - المحقق: محمد عوض مرعب - الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
- التيسير بشرح الجامع الصغير - المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ) - الناشر: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (ﷺ) وسننه وأيامه = صحيح البخاري - المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ) - المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار السلام - الرياض - الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ.
- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح - المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية (المتوفى: ٧٢٨هـ) - تحقيق: علي بن حسن - عبد العزيز بن إبراهيم - حمدان بن محمد - الناشر: دار العاصمة، السعودية - الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.
- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع - المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي (المتوفى: ١٣٩٢هـ) - الطبعة: الأولى - ١٣٩٧هـ.
- حجية قول الصحابة عند السلف - المؤلف/ ترحيب بن ربيعان بن هادي الدوسري - مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها - جامعة أم القرى - مجلد ١٣ العدد ٢٢ - مايو ٢٠٠١م / ربيع أول ١٤٢٢هـ - الصفحات (٣٦٥ - ٤٧١) - رقم ١٠٥٦٩٧ MD.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء - المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ) - الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

- الدعاء - المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ-) - المحقق: مصطفى عبد القادر عطا - الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ.
- سبل السلام - المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح الحسني الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ-) - الناشر: دار الحديث.
- سنن ابن ماجه - المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ-) - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
- سنن أبي داود - المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ-) - المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد - الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- سنن الترمذي - الجامع الكبير - المؤلف: محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ-) - المحقق: بشار عواد معروف - الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت - سنة النشر: ١٩٩٨ م.
- سنن الدارمي (مسند الدارمي) - المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي (المتوفى: ٢٥٥هـ-) - تحقيق: حسين سليم أسد الداراني - الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية - الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠ م.
- السنن الكبرى - المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ-) - حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي - أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط - قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي - الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١ م.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة - المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ-) - دار النشر:

- دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية - الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - / ١٩٩٢ م.
- سير أعلام النبلاء - المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (المتوفى: ٥٧٤٨هـ) - المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط - الناشر: مؤسسة الرسالة - الطبعة: الثالثة ١٤٠٥ هـ - / ١٩٨٥ م.
- شرح العقيدة السفارينية - الدرّة المضوية في عقد أهل الفرقة المرضية - المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) - الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض - الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ -.
- شرح العقيدة الطحاوية - المؤلف: صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي (المتوفى: ٥٧٩٢هـ) - تحقيق: جماعة من العلماء، تخريج: ناصر الدين الألباني - الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة (عن مطبوعة المكتب الإسلامي) - الطبعة: الطبعة المصرية الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- الشرح الممتع على زاد المستنقع - المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) - دار النشر: دار ابن الجوزي - الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ -.
- شرح رياض الصالحين - المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) - الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض - الطبعة: ١٤٢٦ هـ -.
- شرح سنن أبي داود - المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العيني (المتوفى: ٥٨٥٥هـ) - المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري - الناشر: مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- شرح صحيح البخاري - المؤلف: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٥٤٤٩هـ) - تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم - دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض - الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

- شرح صحيح مسلم للنووي - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج - المؤلف:
أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ-) - الناشر:
دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
- شرح لامية ابن تيمية - المؤلف: عمر بن سعود بن فهد العيد - مصدر الكتاب:
دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية -
<http://www.islamweb.net>
- صحيح أبي داود - المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني
(المتوفى: ٤٢٠هـ-) - الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت.
- صحيح الجامع الصغير وزياداته - المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين
الألباني (المتوفى: ٤٢٠هـ-) - الناشر: المكتب الإسلامي.
- الصواعق المرسلّة في الرد على الجهمية والمعتلة - المؤلف: محمد بن أبي
بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ-) - المحقق: علي بن محمد
الدخيل الله - الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية -
الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
- العقيدة الطحاوية - المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة المعروف
بالتحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ-) - شرح وتعليق: محمد ناصر الدين الألباني -
الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الثانية ١٤١٤هـ.
- عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام (رضي الله عنهم) - المؤلف: ناصر بن
علي عائض حسن الشيخ - الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية
السعودية - الطبعة: الثالثة، ١٤٢١هـ-/٢٠٠٠م.
- عوارض التركيب في مجمهرة عدي بن زيد العبادي - المؤلف: محمود حسن
عمر جودة - إشراف: د. محمد عبد المجيد الطويل - تاريخ النشر: ٢٠١٥ -
٢٠١٦.
- العين - المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي
البصري (المتوفى: ١٧٠هـ-) - المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم
السامرائي - الناشر: دار ومكتبة الهلال.

- غريب الحديث - المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٥٣٨٨هـ) - المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، وخرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي - الناشر: دار الفكر - الطبعة: ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى، والمجموعة الثانية - المؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش - عدد الأجزاء: المجموعة الأولى ٢٦ جزءا المجموعة الثانية ١١ جزءا - الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع - الرياض.
- الكواكب النيرات بتخريج وشرح أثر من كان منكم مستنثاً فليستن بمن مات - للدكتور خالد بن قاسم الرادادي - دار الأثرية - مصر - الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- لسان العرب - المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري (المتوفى: ٧١١هـ) - الناشر: دار صادر - بيروت - الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.
- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضوية في عقد الفرقة المرضية - المؤلف: شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ) - الناشر: مؤسسة الخافقين ومكتبتها - دمشق - الطبعة: الثانية - ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ما له حكم الرفع من أقوال الصحابة وأفعالهم - المؤلف: أبو ياسر محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني (المتوفى: ١٤٢٧هـ) - الناشر: دار الخضير للنشر والتوزيع، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية - الطبعة: ١٤١٨هـ.
- متن القصيدة النونية - الكافية الشافية - المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) - الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة - الطبعة: الثانية، ١٤١٧هـ.

- مجموع الفتاوى - المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحرانی (المتوفى: ٧٢٨هـ-) - المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم - الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية - عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز - المؤلف: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ-) - أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر.
- مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ-) - جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان - الناشر: دار الوطن - دار الثريا - الطبعة: الأخيرة - ١٤١٣هـ.
- مختار الصحاح - المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ-) - المحقق: يوسف الشيخ محمد - الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا - الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- المدخل إلى السنن الكبرى - المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ-) - المحقق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي - الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت.
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح - المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ-) - الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- المستدرک على الصحيحين - المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري (المتوفى: ٤٠٥هـ-) - تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا - الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل - المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ-) - المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد،

- وآخرون - إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي - الناشر: مؤسسة الرسالة - الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (ﷺ) - المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) - المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير - المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) - الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.
- معجم مقاييس اللغة - المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) - المحقق: عبد السلام محمد هارون - الناشر: دار الفكر - عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- معرفة السنن والآثار - المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) - المحقق: عبد المعطي أمين قلعي - الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة) - الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- نزاهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) - حققه على نسخته مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر - الناشر: مطبعة الصباح، دمشق - الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- النكت على كتاب ابن الصلاح - المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) - المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي - الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية - الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

- النكت على مقدمة ابن الصلاح - المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٥٧٩٤هـ) - المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج - الناشر: أضواء السلف - الرياض - الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر - المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) - الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م - تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.
- نيل الأوطار - المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) - تحقيق: عصام الدين الصبابطي - الناشر: دار الحديث، مصر - الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- الوجيز في أصول الفقه الإسلامي (المدخل - المصادر - الحكم الشرعي) - المؤلف: الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي - الناشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سوريا (مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - إدارة الشؤون الإسلامية - دولة قطر) - الطبعة: الثانية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- الوحي والإنسان - قراءة معرفية - المؤلف: محمد السيد الجليند - الناشر: دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع (القاهرة).
- المواقع الإلكترونية**
- الموقع الرسمي لسماحة الشيخ الإمام ابن باز - (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) تعالى - شرح رياض الصالحين لابن باز (١٦١) باب الدعاء للميت بعد دفنه.
- الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك - حفظه الله ورعاه - فتوى رقم (٩٣٣) ليس من السنة إطالة الوقوف عند القبور للدعاء في الزيارة أو بعد دفن الميت.

فهرس محتويات البحث

ملخص البحث:	٢٢٠٣
المقدمة	٢٢٠٥
أهداف البحث:	٢٢٠٨
المطلب الأول: حجية قول الصحابي -	٢٢٠٩
المطلب الثاني: الغيب وموقف المسلم منه.	٢٢١٤
المطلب الثالث: مدة الوقوف على القبر لسؤال التثبيت للميت وتحريير القول فيها.	٢٢١٧
الأقوال في مقدار الوقوف	٢٢٢٦
القول الأول	٢٢٢٦
القول الثاني	٢٢٢٧
القول الثالث	٢٢٢٨
القول الرابع	٢٢٢٩
الدليل الأول	٢٢٣١
الرد	٢٢٣٢
الدليل الثاني:	٢٢٣٢
الرد	٢٢٣٢

٢٢٣٢	الدليل الثالث
٢٢٣٣	الرد
٢٢٣٤	الدليل الخامس
٢٢٣٤	الرد
٢٢٣٨	الوجه الأول
٢٢٣٨	الوجه الثاني
٢٢٣٩	الوجه الثالث
٢٢٣٩	الوجه الرابع
٢٢٤٠	الوجه الخامس
٢٢٤١	الوجه السادس
٢٢٤٢	الخاتمة
٢٢٤٤	فهرس المصادر والمراجع
٢٢٥٥	فهرس محتويات البحث